

رقم المحفوظات: ٤٤ - ١٧٢٧  
بيروت في ٢١ كانون الثاني ٢٠١٨

رقم الورد: ٥١ -  
تاريخ الورد: ٢٠١٨ / ١١ / ٤  
رقم الجلسة:  
تاريخ الجلسة:

قرار رقم ١/٢٦٢٢

سحب مستحضرات مهربة من الاسواق اللبنانية ومنع تداولها

ان وزير الصحة العامة

بناء على المرسوم رقم ٣ تاريخ ٢٠١٦/١٢/١٨.

بناء على قانون مزاوله مهنة الصيدلة رقم ٣٦٧ تاريخ ١٩٩٤/٨/١ و تعديلاته.

بناء على كتاب نقابة صيادلة لبنان رقم ١٦٦٧ تاريخ ٢٠١٨/١٠/٨ المسجل لدى مصلحة الصيدلة تحت رقم ٤٢٣٠٧ تاريخ

٢٠١٨/١٠/١٢ المتضمن شكوى على صيدلية " در. فارما DR Pharma".

بناء على محضر التفتيش الصيدلي في جبل لبنان رقم ٥٢٣٩٦ ء تاريخ ٢٠١٨/١١/١٥ المتضمن وجود مستحضرات طبية مهربة

في الصيدلية و بالتالي غير مضمونة الجودة مما يخالف احكام قانون مزاوله مهنة الصيدلة و تعديلاته.

بناء لتقرير رئيس دائرة التفتيش الصيدلي رقم ت١٥٨٥ تاريخ ٢٠١٨/١٢/٧ .

و حفاظا على السلامة العامة

بناء على مطالعة مصلحة الصيدلة

بعد استطلاع رأي مدير العناية الطبية

بناء على اقتراح مدير عام الصحة العامة

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تسحب من الاسواق اللبنانية ويمنع تداول المستحضرات المهربة الآتي بيانها:

Product	Country
Top Woman , Energy Drink 10ml	BANGKOK
Chewing Gum , Sex Entrancement	Thailand

المادة الثانية: يكلف التفتيش الصيدلي تنفيذ مضمون هذا القرار .

المادة الثالثة: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

وزير الصحة العامة  
غسان حاصباني

SCANNED

بلغ:- منظمة الصحة العالمية

- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

نقابة صيادلة لبنان

- نقابة الاطباء في بيروت والشمال

- نقابة اصحاب المستشفيات

- نقابة مستوردي الادوية واصحاب المستودعات

- مديرية العناية الطبية

- التفتيش الصيدلي في مصالح الصحة في المحافظات

- مصلحة الصيدلة والدوائر التابعة لها مع الملف

- Website

- المحفوظات.